



إعلان عن طلب عروض مفتوح رقم 2/2016

" جلسة عمومية "

يوم الاثنين 19/12/2016 على الساعة 10 صباحا سيتم بالمندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية جهة طنجة-تطوان-الحسيمة الكائن مقرها بملتقى زنقتي ابن سيرين و ابن النديم فيلا 15 برانص 1 طنجة، فتحالظرفة الخاصة بطلب عروض أثمان يتعلق بنظافة و صيانة مسجدين متواجدين بعمالة طنجة-أصيلة :

1- مسجد محمد الخامس

2-مسجد طارق بن زياد والمرافق التابعة له.

يمكن سحب ملف طلب العروض من المندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة الكائن مقرها بملتقى زنقتي ابن سيرين و ابن النديم فيلا 15 برانص 1 طنجة. ويمكن كذلك نقله إلكترونيا من بوابة وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية www.habous.net.

- حدد مبلغ الضمان المؤقت في 4000 درهم (أربعة آلاف درهم)

يجب أن يكون محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادة 36 من قرار وزير الأوقاف

و الشؤون الإسلامية رقم 13.258 بتحديد نظام صفقات الأشغال و التوريدات و الخدمات التي تبرمها إدارة الأوقاف لفائدة الأوقاف العامة و يمكن للمتنافسين :

- إما إيداع أظرفتهم مقابل وصل بمكتب الضبط بمقر المندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة الكائن مقرها بملتقى زنقتي ابن سيرين و ابن النديم فيلا 15 برانص 1 طنجة

- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون

- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة و قبل فتح الأظرفة.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي المشار إليها في المادة 36 من قرار وزير الأوقاف و الشؤون الإسلامية رقم 13.258 بتحديد نظام صفقات الأشغال و التوريدات و الخدمات التي تبرمها إدارة الأوقاف لفائدة الأوقاف العامة.

- الملف الإداري الذي يتضمن الوثائق التالية :

أ- التصريح بالشرف،

ب- الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافسين ،



ج- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف

الإدارة المختصة في محل الضريبة تثبت أن المتنافس في وضعية جبائية قانونية،

د- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني

للضمان الإجتماعي تثبت أن المتنافس في وضعية قانونية تجاه هذا الصندوق،

هـ- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه،

و - شهادة القيد في السجل التجاري.

ملحوظة : يتعين على المتنافسين غير المقيمين بالمغرب الإدلاء بالشهادات المعادلة للوثائق المشار إليها

في الفقرات (ج) و (د) و (و) أو تصريح أمام سلطة قضائية أو إدارية أو موثق أو هيئة مهنية مؤهلة في البلد الأصلي في حالة عدم تسليمها.

2- الملف التقني الذي يتضمن الوثائق التالية:

أ- مذكرة تبين الوسائل البشرية و التقنية التي يتوفر عليها ومكان وتاريخ وطبيعة وأهمية الأعمال التي

أنجزها أو ساهم في إنجازها،

ب- شواهد مماثلة لموضوع طلب العروض مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة من طرف

رجال الفن الذين أشرفوا على هذه الأعمال أو من طرف المستفيدين العامين أو

الخواص منها مع بيان طبيعة الأعمال، ومبلغها وآجال وتواريخ إنجازها والتقييم واسم

الموقع وصفته. (النسخ يجب أن تكون مطابقة للأصل).

